ان يبلغهم سيارس مع الخبر الا ان يعطر (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقام
بينة على قتيل فله سلبه) قال ابو قتادة (فقمت لالتمس بينة على قتيلي فلم ار احدا يشهد
لي فجلست ثم بدا لي فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه
سلاح هذا القتيل الذي يذكر) ابو قتادة (عندي فارضه منه فقال ابو بكر كلا) حرف ردع
(لا يعطه اصيبع من قريش) الصغير ضبع (ويدع) يترك اسدا من اسد الله
٨٨٤١ من اقتطع ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان م عن وائل بن حجر رضي الله عنه
من اقتطع ارضا) اي اخذها (ظلما) بالاستيلاء عليها بغير حق (غضبان) قال النووي وفي
رواية وهو عنه معرض قال العلماء الاعراض والغضب والسخط من الله تعالى هو
ارادة ابعاده وذلك المغضوب عليه من رحمته وتعذيبه وانكار فعله وذمه وسببه
ان رجلين اختصما عنده في ارض فقال للمدعي بينتك قال ليس لي بينة قال يمينه
قال اذن يذهب بها قال ليس لك الا ذلك فلما قام ليحلف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اقتطع فذكره
٨٨٤٢ من اقتطع ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان) قال ابن حجر الهيتمي
اخرج الامام احمد ومسلم عن وائل بن حجر رضي الله عنه [illegible] قال كنت عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجلان يختصمان في ارض فقال احدهما ان هذا
انتزى على ارضي يا رسول الله في الجاهلية وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي
رضي الله عنه وخصمه ربيعة بن عبدان قال بينتك قال ليس لي بينة قال يمينه
قال اذن يذهب بها قال ليس لك الا ذلك قال فلما قام ليحلف قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اقتطع ارضا فذكره وقال ابن الملك اقتطع اي اخذ (غضبان)
اي معرضا عنه ومعذبه
٨٨٤٣ من اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب له النار وحرم عليه الجنة فقال
له رجل وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا من اراك م عن ابي امامة
اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه
(مال امرئ) قال ابن الملك وهذا ليس بشرط بل لا فرق بين الحد القذف ونصيب
الزوجة وغيرهما (مسلم) قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشرائع هم
المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كالمسلم قيل بل هو للاحتراز لان يجب
دعاه لانه يمكن ان المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر

والكافر او المسلم اذ ذلك فيحتاج الا ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا (بيمينه) اي
بحلفه الكاذب (وحرم عليه الجنة) وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لا تكبرها وان كان
ماورد وتاويله عرف لا شبهه من حديثه (من ادعى الى غير ابيه) (قضيبا) وهو قطعة من
غصن (من اراك) هو بالفتح شجرة المسواك
٨٨٤٤ من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع ارضين م
عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
قال النووي قال اهل اللغة الارضون بفتح الراء وفيها لغة قليلة باسكانها حكاه الجوهري
وغيره قال العلماء هذا تصريح بان الارضين سبع طبقات وهو موافق لقوله الله تعالى
سبع سموات ومن الارض مثلهن (طوقه الله) فمعناه ان يجعل مثله من سبع ارضين ويكلف
اطاقة ذلك ويحتمل ان يكون يجعل له كالطوق في عنقه وفي هذه الاحاديث تحريم
الظلم وتحريم الغصب وتغليظ عقوبته وغير ذلك من غصب الارض
٨٨٤٥ من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان قال
عبد الله ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله جل ذكره ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا
يكلمهم الله الآية خ عن عبد الله بن مسعود
من اقتطع) قال القسطلاني اخذه قطعة لنفسه (غضبان) الاول
لازم وهو العذاب (مصداقه) اي ما يصدقه هذا الحديث (يشترون) اي
يستبدلون (وايمانهم) وبما حلفوا به (ثمنا قليلا) متاع الدنيا (لا خلاق)
لا نصيب لهم فيها (ولا يكلمهم الله) بما يسرهم (الآية) الى آخرها ولا ينظر اليهم
يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
٨٨٤٦ من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد حم د ه
عن ابن عباس) باسناد صحيح
من اقتبس) اي تعلم (من السحر) المعلوم تحريمه قال المناوي ثم استانف جملة بقوله
(زاد ما زاد) يعني كلما زاد من علم النجوم زاد اثمه وقال العلقمي قال
الخطابي علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه اهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي
لم تقع وستقع في المستقبل باوقات هبوب الرياح ومجيء المطر وظهور الحر والبرد
وتغير الاسعار وما كان في معناها من الامور التي يزعمون انهم يدركون معرفتها بسير الكواكب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)